أحكام الطهارة

لشيخ الإسلام تقي الدين

ابن تيمية



أحكام الطهارة

للإمام العلامة تقي الدين
ابن تيمية
ولد سنة ٦٦١ وتوفي سنة ٧٢٨هـ
رحمه الله تعالى

تحقيق
مصطفى عبد القادر عطا

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت. لبنان
هاتف: ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٠٨٤٢
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le

أَحْكَامُ الطَّهَارَةِ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوابِينَ
وَيُحِبُّ المُتَطَهِّرِينَ﴾

صدق الله العظيم

(البقرة/٢٢٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله كثيراً كما أمر، وكما حمد نفسه، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، عز جارك، وجل ثناؤك، ولا إله غيرك، والصلاة والسلام على سيدنا محمد قائد الإنسانية إلى الله، وصاحب المقام المحمود، والدرجة العالية الرفيعة.

وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، بلَّغ الرسالة، وأدَّى الأمانة،وكان رؤوفاً رحيماً بأمته في كل ما بيَّن أو شرع.

قال الله تعالى: **﴿ إن الله يحبّ التوابين ويحب المتطهرين ﴾** (البقرة/٢٢٢).

وقال: **﴿وثيابك فطهر﴾** (المدثر/٤).

وقال: **﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين﴾** (التوبة/١٠٨).

ويقول رسولنا الكريم ﷺ: «الطهور شطر الإيمان» وفي رواية: «نصف الإيمان»[١].

فالطهارة واجبة على المسلم، فواجب عليه أن يتنزه عن النجاسة، وأن يغسل ما أصابه منها، وواجب عليه أن يطهر نفسه من كل حدث، فلا صلاة بغير طهور.

ولذلك كان على كل مسلم أن يعلم تمام العلم: كيف يكون طاهراً؟ وكيف يتطهر من النجاسات ويزيلها عنه؟.

ومسائل الطهارة عديدة، منها: أبواب طهارة المياه، وأبواب الآنية، والوضوء، والاستنجاء، والتيمم، والمسح على الخفين، والغسل، والحيض، وكيفية إزالة

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة حديث ١. والترمذي في سننه، كتاب الدعوات باب ٨٦. والدارمي في سننه، كتاب الوضوء باب ٢. والإمام أحمد في المسند ٤/ ٢٦٠، ٥/٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٦٣، ٣٧٠، ٣٧٢.

النجاسة، وما ينقض الوضوء، إلى غير هذا من المسائل التي تعد ركيزة المؤمن في طهارة بدنه، وكمال شطر إيمانه.

وفي هذه المسائل دار الخلاف بين فقهاء المسلمين، وصنَّف العلماء من هذه المسائل العديد من المجلدات، وخلصوا لنا بنتاج هذا الخلاف، وهو ما يهم كل مسلم حريص على دينه، وحريص على إيمانه.

ولسنا بحاجة إلى أن نقدم تعريفاً لمؤلف هذا المجموع، فهو غني عن التعريف، فقد أبدع الإمام ابن تيمية ـ كعادته ـ في توضيح كافة ما يتعلق بمسائل الطهارة بإسلوبه القويم المتين القوي المقنع، وبأدلته من الشرع، وباجتهاداته الرائعة.

ونحن نقدم هذا الكتاب للقارىء العزيز، ليعلم من هذه المسائل التي تهمه، والتي يقع في الخطأ فيها دون قصد، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ترجمة المؤلف

هو أحمد تقي الدين، أبو العباس بن الشيخ شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحليم، ابن الشيخ مجد الدين أبي البركات عبد السلام، ابن أبي محمد عبد الله، الملقب بابن تيمية.

ولد بمدينة حران سنة ٦٦١ هـ، ونشأ نشأة علمية أباً عن جد، فتلقى العلم من أبيه بملازمته له، حتى توفي، ثم تلقى العلم بعد ذلك من شيوخ علماء دمشق، حتى نبغ في العلم.

خلف لنا العديد من المؤلفات لا يسعني ضيق الموضع لذكرها هنا.

وتوفي ابن تيمية بسجن قلعة دمشق في العشرين من شوال سنة ٧٢٨ هـ.

نفع الله الإسلام والمسلمين بعلمه، ورحمه رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته.

الكتاب ومنهج التحقيق

أصل هذا الكتاب من مجموع فتاوى ابن تيمية، ويقع في الجزء الحادي والعشرين كله.

قمت بنسخ الكتاب من المطبوعة، ومراجعتها، وتصحيح ما بها من أخطاء، وقمت بإعادة ترتيب الكتاب بخلاف ما هو عليه في مجموع الفتاوى؛ ففصلت الفتاوى

وألحقتها بآخر الكتاب، مع وضع عنوان لكل مجموعة فتاوى تتصل بباب معين في الكتاب، بحيث يستطيع القارىء أن يرجع إليها فيما يلتبس عليه، هذا وقد قمت بوضع عنوان لكل فتوى يوضح ما تتعلق به الفتوى ـ كلما أمكن هذا ـ وأيضاً قمت بتخريج الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة على مصادرها المعتمدة. ثم وضعت هذه المقدمة البسيطة، راجياً من الله أن ينفع المسلمين بهذا العمل، وأسأله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مصطفى عبد القادر عطا

الأهرام في ١٢ من ربيع الأول ١٤٠٧ هـ

١١ نوفمبر ١٩٨٦ م.



فهرس المحتوى

الموضوع	الصفحة
ـ مقدمة	٧
ـ أحكام الطهارة	١١
ـ باب المياه	١٣
ـ فصل في العبادات (الصلاة ـ الطهارة والنجاسة ـ الأطعمة والأشربة)	١٥
ـ اختلاف المذاهب في الأطعمة والأشربة	١٥
ـ اختلاف المذاهب في الوضوء من لحوم الإبل ومن الضحك ومن مسِّ الذَّكر	١٨
ـ النهي عن الصلاة في أعطان الإبل، وفي الحمّام، وغيره	٢١
ـ ما يقطع الصلاة	٢٢
ـ ما يعفى عنه وما لا يعفى عنه من النجاسات قدراً ونوعاً	٢٤
ـ اختلاط الماء الطاهر بالنجس وغيره	٢٦
ـ حكم أجزاء الميتة التي لا رطوبة فيها	٢٦
ـ المسح على الخفّين والعمامة	٢٧
ـ فصل في حكم الماء إذا تغير بالنجاسات وإذا لم يتغير:	٢٩
ـ باب إزالة النجاسة:	٣٣
ـ فصل في إزالة النجاسة بغير الماء	٣٥
ـ فصل في حكم تحريم الخمر ونجاستها	٣٩
ـ فصل في إزالة النجاسة من المائعات	٤٧
ـ فصل في حكم ثوب وبدن القصّاب	٥٣
ـ فصل في حكم أكل لحم الشويّ وغيره	٥٥

ـ حكم منيّ الإنسان وغيره من الدواب الطاهرة ٥٦
ـ مسالك الاعتبار بالأشباه والنظائر ٦٠

الفصل الأول : ٦٣
ـ القول بطهارة أرواث وأبوال الدواب والطير غير المحرّمة ٦٣
ـ دلائل تحريم التداوي بالمحرمات النجسة ٧٦

الفصل الثاني : ٩٧
ـ الخلاف في منيّ الآدمي ٩٧
ـ فصل في الخلاف في وجوب الترتيب في الوضوء وغيره من العبادات ... ١٠٩
ـ فصل في الموالاة والترتيب في قراءة الفاتحة ١١٩
ـ فصل في التكرار والترتيب في التيمّم ١٢١
ـ فصل في الموالاة في الوضوء ١٢٥
ـ الموالاة في قراءة الفاتحة ١٢٨
ـ الموالاة بين الإيجاب والقبول في العقود ١٢٨
ـ وجوب الترتيب في الصلاة ١٣٠
ـ الموالاة في الغسل لا تجب ١٤٦

باب التيمّم : ١٤٩
ـ التيمم لغة وشرعاً ١٤٩
ـ فصل (هل يرفع التيمّم الحدث مؤقتاً) ١٥٥
ـ فصل في ما يجوز وما لا يجوز التيمّم به ١٦٣
ـ فصل في تفسير آية الوضوء والتيمّم ١٦٧
ـ فصل في وجوب الوضوء عند كل صلاة ١٧٧
ـ فصل في وجوب التيمّم لمن كان مريضاً أو على سفر، أو جاء من الغائط، أو لامس النساء ١٧٩
ـ فصل في الطهارتين الصغرى والكبرى ١٩١
ـ فصل في حكم من كان مريضاً أو على سفر ١٩٣
ـ فصل في حكم من جاء من الغائط ١٩٥
ـ فصل في المراد بملامسة النساء ١٩٧

ـ فصل (للمسافر أن يجامع أهله وإن لم يجد الماء) ١٩٩
ـ فصل (التيمّم مطهر من الحدثين إلى وجود الماء) ٢٠١
ـ فصل (المتخلي لا يجب عليه غسل فرجه بالماء) ٢٠٣

فصل في الحمّام: ٢٠٥
ـ فصل في تفصيل حكم ما ذكر من بنائها وبيعها وإجارتها ٢٠٧
ـ فصل في دخول الحمّامات ٢١٧
ـ فصل في حكم الماء الجاري في أرض الحمّام ٢٢٣

فتاوى الطهارة: ٢٣٣

فتاوى باب المياه: ٢٣٥
ـ المياه القليلة إذا وقعت فيها نجاسة ٢٣٥
ـ إذا تغيّر لون الماء وطعمه ولم تتغير رائحته ....
هل يكون طهوراً؟ ٢٣٩
ـ إذا وقع كلب في بئر ومات فيه ٢٣٩
ـ إذا وقع كلب أو خنزير أو جمل أو بقرة أو شاة في بئر ثم مات ٢٤٠
ـ إذا سقطت دجاجة في بئر ثمّ ماتت ٢٤١
ـ إذا سقطت دجاجة في بئر ثمّ ماتت ٢٤١
ـ تغيّر ماء البئر بالزبل وغيره ٢٤١
ـ إذا كان الماء الجاري مزبلاً ٢٤١
ـ هل حديث القلّتين صحيحاً ٢٤١
ـ غسل اليدين من القيام من النوم ٢٤٤
ـ فصل في غسل اليدين من النوم ليس سببه النجاسة ٢٤٧
ـ الوضوء والطهارة من الماء الراكد ٢٤٩
ـ هل يتوضأ بماء نجس إذا لم يوجد غيره؟ ٢٧٠

فتاوى باب الآنية: ٢٧١
ـ حكم أواني النحاس المطعمة بالفضة والذهب وغير ذلك ٢٧١
ـ حكم جلد الحمر وجلد مالا يؤكل لحمه والميتة ٢٧٨
ـ حكم طهارة الميتة ٢٨٣

- **فصل في لبن الميتة وأنفحتها وجبن المجوس:** ٢٨٩
- فتاوى باب الاستنجاء: ٢٩١
  - كيفية الاستنجاء ٢٩١
- **فتاوى باب السواك:** ٢٩٣
- فتاوى باب سنن الفطرة وغيره ٢٩٧
  - الختان ٢٩٧
  - حلق العانة ونتف الإبط وغيره ٢٩٨
  - حلق الرأس ٢٩٨
  - كراهة نتف الشيب ٣٠٢
  - الحلق وقص الأظفار وغيزه للجنب ٣٠٢
- **فتاوى باب الوضوء:** ٣٠٣
  - كيف المسح على الرأس ٣٠٣
  - المسح على العنق في الوضوء ٣٠٧
  - غسل القدمين في الوضوء ٣٠٧
  - تكرار غسل الأطراف وبدع أخرى ٣١٢
  - المداومة على الوضوء ٣١٢
  - الغرة والتحجيل ٣١٤
- **فتاوى باب المسح على الخفّين:** ٣١٥
  - أقوال العلماء في المسح على الخفّين ٣١٥
  - الخفّ الذي به خرق، هل يجوز المسح عليه ٣٤٣
  - المسح على الجورب ٣٤٤
  - المسح على الجبيرة ٣٤٧
  - المسح فوق العصابة ٣٤٧
- **فتاوى باب نواقض الوضوء:** ٣٤٩
  - خروج قيح من الذّكر ٣٤٩
  - الشك في خروج شيء من أحد السبيلين ٣٤٩
  - خروج الريح بصفة مستمرة ٣٥٠
  - وجود ريح في الجوف مع بعد المسجد ٣٥٣

- خروج القيح من القروح ٣٥٣
- القيء ٣٥٤
- الرعاف ٣٥٤
- النوم ٣٥٥
- لمس ذكر الحيوان والإنسان ٣٥٦
- المذي ٣٥٧
- لمس النساء ٣٥٧
- مس الصبي الأمرد ٣٦٤
- الوضوء من لحوم الإبل ٣٧٧
- القراءة في المصحف بغير طهور ٣٨١
- مس المصحف بغير وضوء ٣٨١
- مس المصحف بغير طهارة ٣٨٢
- ما يجب له الغسل والوضوء ٣٨٢

- **فتاوى باب الغسل:** ٤٠٣

- غسل الجنابة ٤٠٣

- **فتاوى باب التيمم:** ٤٠٧

- فصل في وقت التيمم وجوازه ٤١٣
- فصل في التيمّم إذا خاف فوات الجنازة أو العيد أو الجمعة ٤٢٧
- فصل في جواز قراءة القرآن لمَنْ جاز له التيمّم ٤٢٩
- الأرمد إذا أصابته جنابة ٤٣١
- هل يجوز تأخير الصلاة بسبب الجنابة ٤٣١
- هل يجوز التيمّم للمرأة التي بها مرض في عينيها وثقل في جسمها ٤٣٢
- هل يجوز للمحتلم أن يتيمّم ويصلّي إماماً ٣٣٢
- تيمّم الجنب إذا خاف البرد ٤٣٣
- تيمّم من به جراحة في يده ٢٣٤
- إذا لم يجد الرجل ماء ولا تراباً ٤٣٤
- هل يجوز تأخير الصلاة للجنب إذا نام واستيقظ قبيل طلوع الشمس ٤٣٥

- إذا استيقظ رجل وقد أجنب قبيل طلوع الشمس ....
هل يتوضأ ويصلي أم يغتسل ٤٣٥
- صلاة الحاقن بوضوئه ٤٣٨
- فتاوى باب الحيض: ٤٣٩
- جماع الحائض ٤٣٩
- جماع الحائض بعد أن تطهر بدون غسل ٤٤٠
- فتاوى باب إزالة النجاسات: ٤٤٩
- المنيّ وحكمه ٤٥٨
- الفخار وحكمه ٤٥٩
- حكم بول ما يؤكل لحمه، هل هو نجس؟ ٤٦٢
- حكم الفرّان الذي يحمي بالزبل ويخبز ٤٦٤
- الكلب هل هو طاهر أم نجس؟ ....
وكذلك سؤر البغل والحمار، وطين جبل بزبل حمار ما حكمهما؟ ٤٦٤
- هل يصلّى في الفراش إذا بال الفأر فيه؟ ٤٦٨
- ريش القنفذ هل هو نجس؟ ٤٦٨
- فصل في حكم طهارة طين الشوارع ٤٧١
- حكم الخمرة ٤٧٣
- حكم ما تقع فيه الفأرة من زيت وسمن وغيره ٤٧٥
- فتاوى باب الحمّام: ٤٨٧
- هل يجوز كشف العورة في الخلوة ٤٨٧
- حكم من ترك دخول الحمّام ٤٩٢
فهرس المحتوى ٤٩٥